

ⵜⴰⴳⴷⴰⵏⵜ ⵏ ⵍⵎⵎⵓⵔ
ⵜⴰⴷⵓⵏⵏⵉⵜ ⵏ ⵓⵎⵓⵔⵓⵏⵉⵜ,
ⵏ ⵓⵎⵓⵔⵓⵏⵉⵜ ⵏ ⵓⵎⵓⵔⵓⵏⵉⵜ
ⵏ ⵓⵎⵓⵔⵓⵏⵉⵜ ⵏ ⵓⵎⵓⵔⵓⵏⵉⵜ



المملكة المغربية
وزارة الشباب،
الثقافة والتواصل
قطاع الثقافة

Royaume du Maroc
Ministère de la Jeunesse, de la Culture et de la Communication
Département de la Culture

برنامج دعم المسرح دفتر التحملات

2022

المجالات المستهدفة:

4.....إنتاج وترويج الأعمال المسرحية **المجال 1**

9الجولات المسرحية الوطنية **المجال 2**



الإطار القانوني:

• ينظم دعم قطاع المسرح على شكل طلبات عروض مشاريع، تستجيب لمقتضيات دفتر التحملات هذا والقرار المشترك لوزير الثقافة ووزير الاقتصاد والمالية رقم 593.15 الصادر في 17 صفر 1436 (10 دجنبر 2014) بتحديد كيفية دعم المسرح، وتنفيذا لمقتضيات المرسوم رقم 2.12.513 الصادر في 2 رجب 1434 هـ الموافق لـ 13 ماي 2013 المتعلق بدعم المشاريع الثقافية والفنية، والتي توضح الأهداف والمجالات المعنية بالدعم ونوعية المستفيدين منه، و المعايير الخاصة باختيار المشاريع المدعومة، والمبالغ المرصودة لها وطرق صرفها، وكذا طبيعة وشروط الحصول على الدعم.

دراسة الملفات:

- يتم تقييم الملفات المرشحة من قبل لجنة مكونة من مهنيين من المجالات المعنية وممثلين عن قطاع الثقافة. ويتم تعيين أعضاء اللجنة وفقا للمقتضيات التنظيمية المعمول بها؛
- تتكلف لجنة إدارية (سكرتارية اللجنة) بدراسة المشاريع المرشحة من الناحية الادارية والقانونية وتحقق من الوثائق المقدمة.

إيداع الملفات:

تاريخ فتح الترشيح		عدد الدورات	المجال المستهدف من الدعم	
من 14 فبراير الى 14 مارس 2022		دورة واحدة	إنتاج وترويج الأعمال المسرحية	1
الدورة الثانية	الدورة الأولى	دورتين	الجولات المسرحية الوطنية	2
من 01 الى 30 يونيو 2022	من 14 فبراير إلى 14 مارس 2022			

- يحمل دفتر التحملات من الموقع الإلكتروني لوزارة الشباب والثقافة والتواصل- قطاع الثقافة: www.miniculture.gov.ma ، ومن خلال الموقع الإلكتروني المخصص لإيداع الطلبات؛
- يعد ملف طلب الدعم طبقا لمقتضيات دفتر التحملات هذا؛
- تودع ملفات الدعم لزوما وحصرًا عبر الموقع الإلكتروني التالي: <http://daam.miniculture.gov.ma> ؛
- لا يمكن لحامل المشروع الاستفادة من أكثر من دعم واحد من بين المجالات المذكورة أعلاه برسم الدورة الأولى؛
- يمكن الاستفادة من دعم الجولات المسرحية برسم الدورة الثانية لجميع حاملي المشاريع ولا يمكن الاستفادة من دعم أكثر من مشروع واحد.

مقتضى هام:

- في حال صدور أي قرار من طرف السلطات الحكومية المختصة بحظر الأنشطة الثقافية والفنية الحضرية، يتم اللجوء إلى تنظيم بعض الأنشطة الواردة بدفتر التحملات هذا بطريقة رقمية عن بعد، وذلك بعد الحصول على إذن مكتوب من طرف المصالح المركزية المختصة.

المجلد 1

إنتاج وترويج الأعمال
المسرحية

الأهداف:

- تعزيز مهنية الفرق المسرحية؛
- تشجيع المسرح المغربي بجميع أنواعه وأشكاله؛
- إعطاء الفرصة للكفاءات الشابة والمؤسسات الفنية الجديدة؛
- دعم الإنتاجات المسرحية مع مراعاة البعد الجهوي وتوخي العدالة المجالية؛
- دعم الإنتاجات المسرحية من الربيرتوار الوطني والعالمي؛
- تشجيع المشاريع المهمة بذوي الاحتياجات الخاصة ومقاربة النوع.

المستفيدون:

- المؤسسات الفنية التي يقوم نشاطها على الإنتاج والترويج في ميدان المسرح بما فيها المقاولات الفنية، المؤسسات الفنية الذاتية وكذا الجمعيات والتعاونيات بما فيها فرق مسرح الشارع، طبقا لمقتضيات المادة 5 من القانون 68.16 المتعلق بالفنان والمهنة الفنية.

أنواع مشاريع الدعم:

- ترشح للدعم المشاريع والأعمال المسرحية الجديدة التي تستجيب لشروط دفتر التحملات، المتوفرة على الشروط الفنية والتقنية.

انتقاء مشاريع الدعم:

تخضع المشاريع والأعمال المسرحية المرشحة للدعم لمسطرة الانتقاء التالية:

- تدرس لجنة الدعم ملفات مشاريع الأعمال المسرحية الجديدة المتوفرة على الشروط الفنية والتقنية؛
- تختار لجنة الدعم الأعمال التي ستحظى بدعم الإنتاج والترويج وتحدد مبالغ الدعم المخصصة لكل مشروع؛
- تعين اللجنة الأعمال المسرحية المقبولة للدعم وفق برمجة بعد ثلاثة أشهر من تاريخ الإعلان عن نتائج لجنة الدعم المسرحي.

شروط الترشح:

- يجب أن يكون حامل المشروع فاعلا في ميدان المسرح وله مساهمة معنوية أو مالية في إنتاج أو إنجاز المشروع؛
- يجب أن يكون حامل المشروع من جنسية مغربية أو أجنبيا مقيما بالمغرب حاملا لبطاقة الإقامة؛
- سلامة الملف القانوني للفرقة أو المؤسسة وتوفرها على الوثائق التي تخولها أهلية مزاوله النشاط المسرحي؛
- التوفر على ممارسة منتظمة في الميدان المسرحي؛
- التوفر على نص مسرحي مغربي مؤلف أو مقتبس أو مترجم باللغة العربية أو الأمازيغية أو الحسانية أو الدارجة المغربية أو بلغة أجنبية؛
- التوفر على نص مسرحي من الربيرتوار العالمي مترجم إلى اللغة العربية أو الأمازيغية أو الحسانية أو الدارجة المغربية؛
- بالنسبة لمسرحيات الربيرتوار الوطني والعالمي، ضرورة الالتزام بنوعية الملابس المحددة في النص الأصلي وطبيعة ديكور العمل وكذا أسماء الشخصيات الأصلية؛

- يجب احترام التخصص في مجالات الإخراج والسينوغرافيا والتشخيص. كما يجب أن يتوفر المخرج والسينوغراف والممثلون على تجربة في مجال المسرح؛
- الالتزام بترويج العرض المدعم بما لا يقل عن 6 عروض بثلاث جهات على الأقل، شريطة تقديم عرضين منها خارج عواصم الجهات يقدم نصفها على الأقل بالمقابل؛
- الالتزام بقواعد التدبير المالي والإداري الشفاف وبناء العلاقات التشغيلية على التعاقدات المهنية؛
- الالتزام بأداء أجور الفنانين والتقنيين المشاركين في العمل عن طريق تحويلات بنكية وتعويضات التداريب (تمنح التعويضات وفق المدة المتفق عليها مع توقيع وصل استلام)؛
- ضمان مشاركة حاملي البطاقة المهنية للفنان أو البطاقة المهنية لتقني وإداري الأعمال الفنية أو خريجي معاهد الفن المسرحي بنسبة لا تقل عن 70%؛
- الوفاء بالالتزامات السابقة تجاه وزارة الشباب والثقافة والتواصل- قطاع الثقافة؛
- وضع الدعوات (أو التذاكر) والملصقات الخاصة بالعرض لدى المديرية الجهوية أو الإقليمية أسبوعاً على الأقل قبل تاريخ العرض.

معايير الاختيار:

- تراعى في اختيار مشاريع الأعمال المسرحية المعايير التالية:
- سلامة الملف القانوني؛
- إحترام الشروط المحددة في دفتر التحملات والقرار المشترك؛
- توفر الجودة والجدة والمهنية في المشروع؛
- احترام مقتضيات قانون الفنان والمهن الفنية وقانون الشغل وقانون حقوق المؤلف والحقوق المجاورة؛
- تعطى الأولوية للمشاريع التي تضم عدداً مهماً من حاملي البطاقة المهنية للفنان والبطاقة المهنية لتقني وإداري الأعمال الفنية غير الموظفين؛
- يولى اهتمام خاص لحاملي المشاريع الذين لم يسبق لهم الاستفادة من الدعم؛
- أهمية برنامج ترويج العرض المسرحي؛
- أهمية الخطة التواصلية المعتمدة في تسويق العرض المسرحي؛
- حجم وقيمة الشراكات المحتملة مع مؤسسات أخرى؛
- قيمة الأجور الفنية ومبالغ تعويضات التداريب ومدى مراعاتها لمبدأ ضمان كرامة الفنان؛
- التنوع الجهوي والتعدد اللغوي بالنسبة لاختيار المشاريع؛
- تنوع الأشكال المسرحية والجمالية؛
- مستوى انخراط أعضاء الفريق الفني والتقني في المشروع؛
- الاعتماد على مبدأ تكافؤ الفرص في اختيار الأعمال المسرحية في حالة تساوي القيمة الفنية لمشروعين، وتعطى الأحقية في الحصول على الدعم للفرقة التي لم يسبق لها الاستفادة؛
- إعطاء فرصة للأعمال المسرحية التي يشترك في إنجازها رواد المسرح المغربي؛
- عدم منح الدعم لأكثر من عميل لنفس المخرج أو السينوغراف أو المؤلف.

ملحوظة:

- تعتمد اللجنة شبكة للتقييم انطلاقا من هذه المعايير ومعايير أخرى تراها مناسبة.

ملف طلب الدعم:

تودع ملفات الدعم لزوما وحصرًا عبر الموقع الإلكتروني التالي: <http://daam.minculture.gov.ma>

- ينبغي أن يتضمن ملف الترشيح المقدم للدعم الوثائق الإدارية والفنية التالية:

- ملف قانوني يثبت الوضعية القانونية السليمة لحامل المشروع والأهداف الواضحة لممارسة المسرح كمشاط أساسي والممارسة الاحترافية المنتظمة في الميدان الفني موضوع الدعم ويتضمن الوثائق التالية:
- بالنسبة للجمعيات والتعاونيات (القانون الأساسي ووصل الإيداع ومحضر آخر جمع عام ولائحة أعضاء المكتب)
- بالنسبة للمقاولات: القانون الأساسي للمقاول وشهادة التسجيل في الضمان الاجتماعي والقيود في السجل التجاري، شهادة التعريف الضريبي ووصل الإبراء الضريبي مسلم خلال سنة 2021؛
- والضريبة المهنية برسم سنة 2021 بالنسبة للأشخاص الذاتيين.
- ورقة تقنية مفصلة حول المشروع المرشح، تتضمن التصور الإخراجي والسينوغرافي والوثائق التقنية والفنية للمشروع؛
- التكلفة المالية المفصلة للمشروع؛
- العقود التشغيلية القبلية مع الفنانين العاملين بالمشروع؛
- العقود التشغيلية النهائية مصادق عليها من قبل السلطات المحلية تسلم حين التوقيع على عقد الدعم مع الإدلاء بتنازلات لأفراد طاقم العمل في حال تغييرهم؛
- البطاقة المهنية للفنان او البطاقة المهنية لتقني وإداري الأعمال الفنية أو شهادات التخرج من معاهد التكوين المسرحي ل 70% على الأقل، من الطاقم العامل بالمشروع؛
- النص المسرحي؛
- السير الذاتية لجميع المشاركين في المشروع الفني؛
- خطة ترويج العمل المرشح للدعم تحدد البرنامج المتوقع للعروض المسرحية والآليات المستعملة لهذا الغرض؛
- شهادات التغطية الصحية للعاملين بالمشروع، تودع الكترونيا بعد قبول المشروع وقبل توقيع العقد؛
- شهادات التأمين عن حوادث الشغل للعاملين بالمشروع، تودع الكترونيا بعد قبول المشروع وقبل توقيع العقد؛
- البطاقة الوطنية لحامل المشروع او بطاقة الإقامة بالنسبة للفنانين الأجانب المقيمين بالمغرب بالنسبة للأشخاص الذاتيين والمتصرفين باسم الأشخاص الاعتباريين؛
- نموذج شيك أو شهادة أصلية للتعريف البنكي باسم حامل المشروع بالنسبة للأشخاص الذاتيين والمتصرفين باسم الأشخاص الاعتباريين؛
- تصريح بالشرف مصادق عليه يتضمن الالتزام بالمقتضيات المنظمة للدعم وفق النموذج المرفق بملف طلب الترشيح.

مبلغ الدعم:

- يحدد مبلغ الدعم المالي المخصص لمجال إنتاج وترويج الأعمال المسرحية في نسبة 70% كحد أقصى من كلفة المشروع على ألا يتجاوز 200.000 درهم؛

صرف الدعم:

- يمنح الدعم بناء على عقد موقع بين وزارة الشباب والثقافة والتواصل - قطاع الثقافة، وحامل المشروع؛

- مباشرة بعد الإعلان عن نتيجة الدعم يتم إشعار حامل المشروع المدعم عبر البريد الإلكتروني لتوقيع العقد في ثلاثة نظائر مصادق عليها من طرف السلطات المحلية. يتم إيداع العقود مع الوثائق الورقية المطلوبة من طرف الوزارة لدى ملحقة مكتب الضبط المركزي بمديرية الفنون في أجل لا يتعدى أسبوعين كحد أقصى بعد التوصل به عبر البريد الإلكتروني، ويلغى الدعم مباشرة من طرف القطاع الوصي ودون إشعار في حالة تجاوز هذا الأجل؛

- يتسلم حامل المشروع الدفعة الأولى بنسبة 40% من المبلغ المخصص لدعم المشروع بعد استكمال الملف (3 نماذج أصلية من الشيك أو 3 شهادات بنكية أصلية والعقود النهائية مصادق عليها من قبل السلطات المحلية) والتأشير على الالتزام بالنفقة الخاص بالعقد من طرف مصالح الخزينة الوزارية؛

- يتسلم حامل المشروع الدفعة الثانية بنسبة 30% بعد تقديم العرض أمام اللجنة والتأكد من مطابقته لمكونات الملف؛

- يتسلم حامل المشروع الدفعة الأخيرة بنسبة 30% بعد وفاء الفرقة أو المؤسسة بكل التزاماتها تجاه جميع المشاركين في العمل المسرحي والإدلاء بتقرير أدبي ومالي يثبت أداء المستحقات المالية (التحويلات البنكية) لكل العاملين في المشروع وتقديم العروض المسرحية الستة المشار إليها في شروط الترشيح والإدلاء بالوثائق المثبتة مسلمة أو مصادق عليها من قبل مصالح الوزارة؛

- يسلم حامل المشروع لوزارة الشباب والثقافة والتواصل - قطاع الثقافة حاملا إلكترونيا يتضمن تسجيل الفيديو للعمل المسرحي المدعم وآخر يتضمن الدعامات الإعلامية من صور وملصقات وكاطالوغات وقصاصات صحفية وكل المعلومات المفيدة للأرشيف والتوثيق؛

- يتم استرجاع الدفعات المسلمة في حال لم يتم الوفاء بالالتزامات من قبل حاملي المشاريع المستفيدين ويحرمون من الاستفادة من دعم وزارة الشباب والثقافة والتواصل - قطاع الثقافة لمدة سنتين لاحقتين؛

- يضع المستفيد من الدعم بشكل واضح ومقروء جملة «بدعم من وزارة الشباب والثقافة والتواصل - قطاع الثقافة» والشعار البصري لوزارة الشباب والثقافة والتواصل - قطاع الثقافة، في مكان بارز على كل الحوامل والوثائق والوسائط الإعلامية المستعملة والإشارة إلى دعم الوزارة في كل الحوارات واللقاءات الإعلامية للتعريف بالوزارة كجهة مدعمة؛

- تلتزم الفرقة بتقديم عرض واحد بالمجان، لفائدة وزارة الشباب والثقافة والتواصل - قطاع الثقافة، في إطار الأنشطة التي تنظمها أو في إطار التظاهرات والمهرجانات التي تدعمها.

ملاحظات:

- كل مخالفة للمقتضيات الواردة في دفتر التحملات هذا يتعرض مرتكبها للجزاء المحددة في القرار المشترك لوزير الثقافة ووزير الاقتصاد والمالية الخاص بتحديد كيفية دعم المسرح؛

- لا تقبل الملفات التي تنقصها إحدى الوثائق المذكورة المكونة لملف طلب الدعم أو التي تتضمن وثائق غير صحيحة.

- لا تقبل مشاريع العروض المسرحية المقدمة بطريقة التسجيل الصوتي (البلاي باك) إلا في المقاطع التي تفرضها الضرورة الدرامية.

المجلد 2

الجولات المسرحية
الوطنية

الأهداف:

- تعزيز مهنية الفرق المسرحية والمقاولات الفنية؛
- إعطاء الفرصة للكفاءات الشابة؛
- تشجيع المسرح المغربي بجميع أشكاله وألوانه؛
- التحفيز على الترويج والتوزيع الواسع للعروض المسرحية الناجحة؛
- دعم مقاولات ترويج وتوزيع الإنتاجات المسرحية؛
- نشر الثقافة المسرحية على الصعيد الوطني.

المستفيدون:

- المؤسسات الفنية التي يقوم نشاطها على الإنتاج والترويج في ميدان المسرح بما فيها المقاولات الفنية والمؤسسات الفنية الذاتية وكذا الجمعيات والتعاونيات بما فيها فرق مسرح الشارع، طبقا لمقتضيات المادة 5 من القانون 68.16 المتعلق بالفنان والمهني الفنية.

أنواع مشاريع الدعم:

- العروض المسرحية التي حققت إقبالا على مستوى الترويج أو التي توجت بجوائز وطنية أو دولية، والتي لا يتجاوز تاريخ إنتاجها الخمس سنوات الأخيرة شريطة عدم استفادتها من دعم سابق للجولات المسرحية الوطنية؛
- يقدم المشروع متكاملًا ومتضمنًا لبرنامج الجولة ومصادر التمويل التكميلية.

شروط الترشح:

- يجب أن يكون حامل المشروع فاعلا في ميدان المسرح وله مساهمة معنوية أو مالية في إنتاج أو إنجاز المشروع؛
- يجب ان يكون حامل المشروع من جنسية مغربية أو أجنبيا مقيما بالمغرب حاملا لبطاقة الإقامة؛
- سلامة الملف القانوني للفرقة أو المؤسسة وتوفرها على الوثائق التي تخولها أهلية مزاوله النشاط المسرحي؛
- التوفر على ممارسة منتظمة في الميدان المسرحي؛
- ورقة مفصلة حول العمل المسرحي المرشح للدعم ومستوى ترويجه والإقبال عليه خلال العروض التي نظمت سابقا؛
- الارتباط بعقود تشغيلية مع كافة الفنانين أو مع الفرقة المعنية بالنسبة للمقاولات أو المؤسسات الفنية الذاتية أو الجمعيات أو التعاونيات الفنية؛
- أن تلتزم بقواعد التدبير المالي والإداري الشفاف وبناء العلاقات التشغيلية على التعاقدات المهنية؛
- أن تلتزم بأداء أجور وتعويضات التداريب للفنانين والتقنيين المشاركين في المشروع في مستوى يحترم مكانة الفنانين المتعاقدين معها؛
- لا تقبل المشاريع المرشحة للحصول على الدعم المسرحي طبقا لمقتضيات المادة 22 من قانون الفنان والمهني الفنية التي يجمع فيها الشخص الواحد أكثر من ثلاث مهام، ولا يحتسب اجر المهمة الثالثة لكل شخص يجمع أكثر من مهمتين ضمن تكلفة الإنتاج للأعمال المرشحة للدعم؛
- توفر 70% على الأقل من المشاركين في العرض المسرحي على البطاقة المهنية للفنان او البطاقة المهنية لتقنيي وإداريي الأعمال الفنية أو شهادة التخرج من معاهد التكوين المسرحي؛
- تقديم البرنامج المفصل للجولة المسرحية يحدد عدد العروض والميزانية المرصودة؛
- تقديم بطاقة مفصلة عن الخطة التواصلية ومنهجية الترويج والتسويق؛
- تقديم بطاقة حول الميزانية المرصودة للمشروع والأهداف المرقمة المتوقعة لعدد المتفرجين والمداخل المرتقبة من بيع التذاكر؛
- الوفاء بالالتزامات السابقة تجاه وزارة الشباب والثقافة والتواصل - قطاع الثقافة؛
- وضع الدعوات أو التذاكر والملصقات الخاصة بالعرض لدى المديرية الجهوية أسبوعا على الأقل قبل تاريخ العرض.

معايير الإختيار:

- سلامة الملف القانوني؛
- احترام الشروط المحددة في دفتر التحملات وخاصة ما يتعلق بمستوى الإقبال على العمل المسرحي خلال الجولة المحلية والجهوية؛
- توفر شروط الجودة الفنية والمهنية؛
- تعطى الأولوية للمشاريع التي تضم عدداً مهماً من حاملي البطاقة المهنية للفنان والبطاقة المهنية لتقني وإداري الأعمال الفنية غير الموظفين؛
- يولى اهتمام خاص لحاملي المشاريع الذين لم يسبق لهم الاستفادة من الدعم؛
- جودة تركيبة المشروع على مستوى مراحل الجولة ونوعية الشراكات والتوقعات المالية والتواصل والإشهار والإقبال الجماهيري؛
- توفر حامل المشروع على مصادر أخرى للتمويل؛
- الالتزام بمضامين قانون الفنان والمهن الفنية وقانون الشغل وقانون حقوق المؤلف والحقوق المجاورة؛
- جودة العمل المسرحي وقدرته على استقطاب الجمهور.

ملحوظة:

- تعتمد اللجنة شبكة للتقييم انطلاقاً من هذه المعايير ومعايير أخرى تراها مناسبة.

ملف طلب الدعم:

- تودع ملفات الدعم لزوماً وحصرًا عبر الموقع الإلكتروني التالي: <http://daam.minculture.gov.ma>
- ينبغي أن يتضمن ملف الترشيح المقدم للدعم الوثائق الإدارية والفنية التالية:
 - ورقة مفصلة تتضمن البرنامج المفصل للجولة المسرحية؛
 - التكلفة المالية للمشروع مفصلة والأهداف المرقمة المتوقعة لعدد المتفرجين؛
 - ملف قانوني يثبت الوضعية القانونية السليمة لحامل المشروع والأهداف الواضحة وممارسة المسرح كنشاط أساسي والممارسة المنتظمة في الميدان الفني ويتضمن الوثائق التالية:
 - بالنسبة للجمعيات والتعاونيات (القانون الأساسي ووصل الإيداع ومحضر آخر جمع عام ولائحة أعضاء المكتب؛
 - القانون الأساسي والقيود في السجل التجاري ووصل الإبراء الضريبي مسلم خلال سنة 2021 و شهادة التعريف الضريبي وشهادة التسجيل في الضمان الاجتماعي بالنسبة للمقاولات؛
 - الضريبة المهنية برسم سنة 2021 بالنسبة للأشخاص الذاتيين.
 - العقود الشغلية القبيلة مع الفنانين العاملين بالمشروع؛
 - العقود الشغلية النهائية تسلم حين التوقيع على عقد الدعم مع الإدلاء بتنازلات لأفراد طاقم العمل في حال تم تغييرهم؛
 - بطاقة مفصلة عن الخطة التواصلية ومنهجية التسويق؛
 - شهادات التغطية الصحية للعاملين بالمشروع، تودع الكترونياً بعد قبول المشروع وقبل توقيع العقد؛
 - شهادات التأمين عن حوادث الشغل للعاملين بالمشروع، تودع الكترونياً بعد قبول المشروع وقبل توقيع العقد؛
 - السير الذاتية لجميع المشاركين في المشروع؛
 - نسخة من بطاقة التعريف الوطنية لحامل المشروع او بطاقة الإقامة بالنسبة للفنانين الأجانب المقيمين بالمغرب بالنسبة للأشخاص الذاتيين والمتصرفين باسم الأشخاص الاعتباريين؛
 - نموذج شيك أو شهادة أصلية للتعريف البنكي باسم حامل المشروع بالنسبة للأشخاص الذاتيين والمتصرفين باسم الأشخاص الاعتباريين؛
 - تصريح بالشرف مصادق عليه يتضمن الالتزام بالمقتضيات المنظمة للدعم وفق النموذج المرفق بملف طلب الترشيح؛
 - رابط Google Drive للعرض الفيديوتيكي للمشروع المرشح؛
 - البطاقة المهنية للفنان والبطاقة المهنية لتقني وإداري الأعمال الفنية أو شهادات التخرج من معاهد التكوين المسرحي ل 70% على الأقل، من الطاقم العامل بالمشروع.

مبلغ الدعم:

- تختار لجنة دعم المشاريع الثقافية والفنية في قطاع المسرح المشاريع الأكثر جودة للاستفادة من دعم الجولات المسرحية الوطنية؛
- يشمل الدعم الموجه للجولات المسرحية الوطنية دعماً مادياً ودعماً لوجستياً؛
- يحدد مبلغ الدعم المالي المخصص لمجال الجولات المسرحية الوطنية في نسبة 70% كحد أقصى من كلفة المشروع على ألا يتجاوز مبلغ الدعم 200.000 درهم للمشروع الواحد وألا يتعدى عدد العروض المدعمة 10 تقدم بثلاث جهات على الأقل؛
- يمكن وضع القاعات التابعة لوزارة الشباب والثقافة والتواصل- قطاع الثقافة رهن إشارة الفرق مجاناً وفق برنامج متفق عليه مع المديرية الجهوية لقطاع الثقافة؛
- تعتمد اللجنة شبكة للتقييم المالي للمصاريف المطلوبة.

صرف الدعم:

- يمنح الدعم بناء على عقد موقع بين وزارة الشباب والثقافة والتواصل - قطاع الثقافة وحامل المشروع؛
- مباشرة بعد الإعلان عن نتيجة الدعم يتم إشعار حامل المشروع المدعم عبر البريد الإلكتروني لتوقيع العقد في ثلاثة نظائر مصادق عليها من طرف السلطات المحلية. يتم إيداع العقود مع الوثائق الورقية المطلوبة من طرف الوزارة لدى ملحقة مكتب الضبط المركزي بمديرية الفنون في أجل لا يتعدى أسبوعين كحد أقصى بعد التوصل به عبر البريد الإلكتروني، ويلغى الدعم مباشرة من طرف القطاع الوصي ودون إشعار في حالة تجاوز هذا الأجل؛
- يتسلم حامل المشروع نسبة 50 % من المبلغ المخصص للدعم بعد استكمال الملف (نسختان من الملف قانوني مصادق عليهما ونموذجان أصليان من الشيك أو شهادتان بنكيتان أصليتان والعقود النهائية وشهادات التغطية الصحية وشهادة التأمين عن حوادث الشغل) والتأشير على الالتزام بالنفقة الخاص بالعقد من طرف مصالح الخزينة الوزارية؛
- يتسلم الباقي أي 50 % بعد إتمام الالتزامات المتفق عليها وتنظيم الجولة الوطنية وفق المواصفات المطلوبة وتقديم تقرير أدبي ومالي مفصل مرفق بشهادات تقديم العروض مسلمة أو مصادق عليها من قبل مصالح الوزارة والصور والدعامات الإلكترونية ونسخ من الحوامل السمعية البصرية المستعملة لترويج المشروع المدعم مع وثائق إثبات أداء المستحقات المالية (التحويلات البنكية) لكل العاملين في المشروع؛
- تحصل الوزارة على حامل إلكتروني يتضمن تسجيل الفيديو للعمل المسرحي، موضوع الجولة، والدعامات الإعلامية من صور وملصقات وكاظالوغات وقصاصات صحفية وكل المعلومات المفيدة للأرشيف والتوثيق؛
- يتم استرجاع الدفعة الأولى في حال لم يتم الوفاء بالالتزامات من قبل حاملي المشاريع المستفيدين ويحرمون من الاستفادة من دعم وزارة الشباب والثقافة والتواصل - قطاع الثقافة لمدة سنتين لاحقتين؛
- يضع المستفيد من الدعم بشكل واضح ومقروء جملة «بدمع من وزارة الشباب والثقافة والتواصل - قطاع الثقافة» والشعار البصري لوزارة الشباب والثقافة والتواصل - قطاع الثقافة، في مكان بارز على كل الحوامل والوثائق والوسائط الإعلامية المستعملة والإشارة إلى دعم الوزارة في كل الحوارات واللقاءات الإعلامية لتعريف بالوزارة كجهة مدعمة.

ملاحظات:

- كل مخالفة للمقتضيات الواردة في دفتر التحملات هذا يتعرض مرتكبها للجزاء المحددة في القرار المشترك لوزير الثقافة ووزير الاقتصاد والمالية الخاص بتحديد كيفية دعم المسرح؛
- لا تقبل مشاريع العروض المسرحية المقدمة بطريقة التسجيل الصوتي (البلاي باك) إلا في المقاطع التي تفرضها الضرورة الدرامية؛
- لا تقبل الملفات التي تنقصها إحدى الوثائق المذكورة المكونة لملف طلب الدعم أو التي تتضمن وثائق غير صحيحة.

ملحوظة عامة:

- لا تتحمل الوزارة أي مسؤولية في حال نشوب نزاع بين أعضاء الفرق المسرحية؛
- طبقاً لمقتضيات المادة 22 من القانون رقم 68.16 المتعلق بالفنان والمهين المهنية، لا تقبل المشاريع المرشحة للحصول على الدعم التي يجمع فيها الشخص الواحد أكثر من ثلاث مهام، ولا يحتسب أ-جرا المهمة الثالثة لكل شخص يجمع أكثر من مهمتين ضمن تكلفة الإنتاج للأعمال المرشحة للدعم؛
- يمكن لحاملي المشاريع تقديم استفسار في حال رفض المشروع من طرف اللجنة داخل أجل ثلاثين يوماً من تاريخ الإعلان عن النتائج.

ⵜⴰⴳⴷⴰⵏⵜ ⵏ ⴰⴽⴷⴰⵏ
ⵜⴰⴳⴷⴰⵏⵜ ⵏ ⵜⴰⴷⴰⵢⴳⴰ,
ⵏ ⵜⴰⴷⴰⵢⴳⴰ ⵏ ⵜⴰⴷⴰⵢⴳⴰ
ⵏ ⵜⴰⴷⴰⵢⴳⴰ ⵏ ⵜⴰⴷⴰⵢⴳⴰ



المملكة المغربية
وزارة الشباب،
والثقافة والتواصل
قصر الثقافة

Royaume du Maroc
Ministère de la Jeunesse, de la Culture et de la Communication
Département de la Culture

مديرية الفنون

17 شارع ميشلين أكدال الرباط

الهاتف : +212 537 27 40 62

الفاكس : +212 537 27 40 61